﴿وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣٨ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ ٣٩﴾ [الشّورى: 38 - 39]

❁ مناسبة الآيَتَيْنِ لما قَبْلهما:

بعد التَّخليَةِ تأتي التَّحليَةُ

لَمّا أتمَّ ما منه التَّخلِّي - من اجتنابِ كبائر الإثم والفواحش وإمساكِ أنفُسِهم عنِ الاندفاعِ مع داعيةِ الغضبِ - أتْبعَه ما به التَّحلِّي؛ بإجابة ما دعا إليه اللّه، والانقياد لطاعته وأداء الصَّلوات، والتَّشاور والتَّناصح، وغيرِ ذلك[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَدات:

1) ﴿ٱسۡتَجَابُواْ﴾: الاستجابةُ قيل: هي الإجابةُ، وحقيقتُها هي التَّحرّي للجوابِ والتَّهيُّؤُ له، لكن عُبِّرَ به عنِ الإجابةِ لقِلَّةِ انفكاكِها منه[2]، والمقصودُ مِنَ الاستجابة في الآية: الاستِجابَةُ لدَعوَة النَّبيِّ ﷺ، فَإنَّهُ دَعاهُم إلى الإسلامِ مُبَلِّغًا عَنِ اللَّه، فَكأنَّ اللَّه دَعاهُم إلَيه، فاستَجابوا لِدَعوَتِه، فأطاعوا أمرَه، واجتنبوا زجرَه[3].

2) ﴿شُورَىٰ﴾: مُشتقٌّ مِن شَورِ العسلِ، فكأنَّ المُستَشيرَ يَأخُذُ الرَّأيَ مِن غيرِه[4]، والمَشورة: استخراجُ الرَّأي بمراجعةِ بعضٍ إلى بعض، والشّورى: الأمرُ الَّذي يُتشاوَرُ فيه، والمُشاوَرةُ: استخراجُ صائبِ الرَّأي من الغير[5]، والشّورَى مَصدَرٌ كالبُشْرى والفُتيا، وهيَ

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 331.
(2) الرّاغب، المفردات، والرّازيّ، مختار الصّحاح: (جوب).
(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 7/ 211، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 111.
(4) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (شور).
(5) الرّاغب، المفردات: (شور).

أنَّ قاصِدَ عَمَلٍ يَطلُبُ مِمَّن يَظُنُّ فِيهِ صَوابَ الرَّأيِ والتَّدبيرِ أن يُشيرَ عليهِ بِما يَراهُ فِي حُصولِ الفائِدَةِ المَرجوَّةِ مِن عَمَلِهِ[1].

3) ﴿أَصَابَهُمُ﴾: أصابته مصيبةٌ، أي: أخذته، فهو مُصابٌ[2]، فالإصابةُ: النُّزولُ بالشَّيء واللَّحاقُ به خيرًا كان النّازل أم شرًّا، ثمَّ كَثُرَ في الشَّرِّ[3]، وكلمة (مصيبة) لم تُستعمل في القرآن إلّا في التَّعبير عمّا يعدُّهُ الإنسانُ شرًّا[4]، ومعنى ﴿أَصَابَهُمُ﴾ هنا موافقٌ للمعنى اللُّغويِّ، أي: نزلَ، ولَحِقَ بهم البغيُ.

4) ﴿ٱلْبَغْىُ﴾: البغيُ: قصدُ الفساد، وتجاوزُ الحقِّ إلى الباطل، والبغيُ: الظُّلمُ، وقيل: كلُّ مجاوزةٍ وإفراطٍ على المقدار الَّذي هو حدُّ الشَّيء بَغيٌ[5]، والبَغيُ: الاعتداءُ عَلى الحَقِّ، فَمَعنَى إصابتِهِ إيّاهُم أنَّهُ سُلِّطَ عَلَيهِم، أي: بَغَى غَيرُهُم عَلَيهِم[6].

5) ﴿يَنتَصِرُونَ﴾: انتَصَرَ: انتَقَمَ[7]، والنَّصرُ: الإمدادُ بما فيه زيادةُ مناسبةٍ وقوَّةٍ، والنَّصرُ والنُّصرة: حُسنُ المَعونةِ، أو عَوْنُ المظلوم، والانتصارُ: الانتقامُ من الظّالم بعونِ المظلوم عليه، ونَصَرْتُه على عدوِّه، ونَصَرْتُه منه نَصْرًا، أعنْتُه، وقوَّيْتُه[8]، والمعنى في الآية: ينتصرون لأنفسهم بدَفْعِ البغي اللّاحقِ بهم[9].

❁ المعنى الإجماليُّ:

يتابعُ النَّظمُ الكريم ذِكْرَ صفات عِبادِه المؤمنينَ، فيقولُ: الَّذين

مـن أمَّـهـاتِ الـفَـضـائِـلِ أوصـــافٌ، الـفـاعِـلـونَ لها كالجَسَدِ الواحِدِ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 112.
(2) الجوهريّ، الصّحاح: (صوب).
(3) محمد جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (صوب).
(4) محمد جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (صوب).
(5) ابن منظور، لسان العرب، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصّل: (بغي).
(6) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 113.
(7) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (نصر).
(8) الخليل، العين، وابن سيده، المحكم، والفيوميّ، المصباح المنير، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصّل: (نصر).
(9) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 113.

أجابوا رَبَّهم إلى كُلِّ ما دَعاهم إليه، فلَبَّوا دَعوتَه، وانقادوا لطاعتِه، وأدَّوا الصَّلَواتِ على الوَجهِ التّامِّ المُستقيمِ الَّذي أُمِروا به، ويَتداوَلونَ الرَّأيَ فيما نَزَل بهم، ولا يَستَبِدُّ أحَدٌ منهم برَأيِه دونَ الآخَرينَ في الأُمورِ المُشتَرَكةِ بينهم؛ فشَأنُهم العامُّ شورى بينهم؛ فهُم ومِمّا رزَقَهم ربُّهم يَتصَدَّقونَ، ويَبذُلونَ في سَبيلِه، والَّذين إذا بَغَى عليهم باغٍ، واعتدَى عليهم مُعْتدٍ؛ فإنَّهم يَنتَصِرونَ.

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

دلالةُ العطف في: ﴿وَٱلَّذِينَ﴾:

﴿وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ﴾ مَوصولٌ آخَرُ وصِلَةٌ أُخرَى، معطوف على ما قبلهما، ومَدلولُهما مِن أعمالِ الَّذين آمَنوا الَّتي يدعوهم إليها إيمانُهم، والمقصودُ منها ابتداءً هم الأنصارُ، ومعنى ذلك: أنَّهم مِن المؤمنينَ الَّذين تَأصَّلَ فيهم خُلُقُ الشّورى[1].

أوصافٌ أخرى للمؤمنين تُنبئُ عن كمالِ أخلاقهم

الغرضُ من التَّعبير باسم الموصول ﴿وَٱلَّذِينَ﴾، ودلالةُ تكراره:

في التَّعريف بالموصوليَّة في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ﴾ إيذانٌ بعِلَّة استحقاقِ المؤمنين ثوابَ الآخرة، وهي استجابتُهم لله في كلِّ ما أمرهم به، أو نهاهم عنه، وإقامتُهم الصَّلاةَ، وتشاورُهم فيما بينهم في كلِّ ما ينوبهم، ممّا يحوجهم إلى تدبير.

استجابةُ المؤمنين لله هي علَّةُ استحقاقِهم ثوابَ الآخرة

دلالةُ التَّعبير بالفعل ﴿ٱسۡتَجَابُواْ﴾ مادَّةً وصيغةً:

آثرَ البيانُ القرآنيُّ التَّعبيرَ بالفعل ﴿ٱسۡتَجَابُواْ﴾ دون (أجابوا)، أي: بزيادةِ السِّينِ والتّاءِ؛ للمُبالَغةِ في الإجابةِ، أي: هي إجابةٌ لا يُخالِطُها كَراهيةٌ ولا تَردُّدٌ[2]، كما أنَّه أتى به ماضيًا؛ للإشارة إلى أنَّ استجابتهم في المستقبل أمرٌ محقَّقٌ منهم، فهو كأنَّه وقع، ومضى.

إجابةُ المؤمنين لله محقَّقةٌ، لا يُخالِطُها كَراهيةٌ ولا تَردُّدٌ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 111.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 111.

معنى اللّام ودلالتُه في: ﴿لِرَبِّهِمْ﴾:

من صفاتِ المؤمنين استجابتُهم لربِّهم خاصَّة

اللّام في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ﴾ لامُ التَّقوية، يُقال: استجابَ له، كما يقال: استجابه، وتدلُّ على الاختصاص، أي: استجابوا له خاصَّة، والظّاهر أنَّه أُريدَ منه استجابةً خاصَّة، وهي إجابةُ المبادرة مثل أبي بكر وخديجةَ وعبدِ الله بنِ مسعود وسعدِ بن أبي وقاص ونقباءِ الأنصار، أصحابِ ليلة العقبة[1].

غرضُ الإضافة في: ﴿لِرَبِّهِمْ﴾:

إحسانُ الله وتشريفُه وعنايتُه بالمؤمنين داعٍ لاستجابة أوامره

إضافةُ لفظِ الرُّبوبيَّةِ إلى ضمير المؤمنين في قوله: ﴿لِرَبِّهِمْ﴾؛ للإشارةِ إلى تشريفهم ومدى عنايتِه وإحسانِه ورحمتِه ولطفِه بالمؤمنين، وإلى أنَّ الدّاعيَ لهم إلى إجابته إحسانُه إليهم[2].

دلالةُ عطف ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ على الاستجابة:

إقامةُ الصَّلاة مِن أعظمِ مظاهر الاستِجابةِ لله

عطْفُ إقامةِ الصَّلاةِ على الاستجابة لله من بابِ عطْفِ الخاصِّ على العامِّ؛ لأنَّ إقامةَ الصَّلاة – وهي أداؤها على أكملِ وجهٍ – مِن أعظم مظاهر الاستِجابةِ لله، والعطفَ للدَّلالةِ على شَرفِ الصَّلاة وفَضلِها الخاصِّ بها[3]، وللتَّنويهِ بمكانة الصَّلاة بأعمال الإيمان[4].

دلالةُ التَّعبيرِ بـ (أقاموا) مادَّةً وصيغةً:

المقصودُ من فعلِ الصَّلاة توفيةُ حقوقِها وشرائطِها، لا الإتيانُ بهيئتها فقط

عبَّر البيانُ القرآنيُّ عن أداءِ المؤمنين للصَّلاة بلفظ (أقاموا)، ولم يقل: (صلّوا)؛ للدَّلالة على أنَّهم أتَوا بها على أكملِ هيئاتها بما لهم من القوَّة[5]، والتَّجلُّد والتَّشمُّر لأدائها بلا فتْرةٍ عنها ولا تَوانٍ[6]، وإقامةُ الشَّيء تستلزمُ لوازمَ عِدَّة، منها: الاهتمام به، وجَعْلُه على أحسن أحواله وأقدرها، وجَعْلُه مستقيمًا، فيأتون بالصَّلاة في أحسنِ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 111.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 331.
(3) السّعديّ، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 759.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 113.
(5) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 331.
(6) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (قوم).

أحوالها وصورها، قائمةً، معتدلةً، مستويةً، معدَّلةً، ويداومون عليها، وفي التَّعبير بصيغة الماضي إشارةٌ إلى تحقُّق وقوعِ إقامةِ الصَّلاة منهم في الحاضر والمستقبل؛ للإشارة إلى مداومتهم عليها، وفي هذا مزيدُ مدحٍ لهم.

معنى اللّام ودلالتُها في الصَّلاة:

إقامةُ المؤمنين للصَّلاة المعهودة على وجهٍ يقتضي ثبوتَها دائمًا

لامُ تعريفِ الصَّلاة في قوله تعالى: ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ عهديَّةٌ، معهودها ذِهنيٌّ؛ لأنَّ الصَّلاة ممّا لا يغيبُ معناها عن أذهان المؤمنين، فالمرادُ: الصَّلاة المعهودة الَّتي هي ركن من أركان إيمانهم، وتفيدُ اللّامُ مع الأمر بإقامة الصَّلاة أنَّ المؤمنين أوجدوا صورتَها محمولة بروحها على وجهٍ يقتضي ثبوتَها دائمًا[1].

دلالةُ توسُّط أمر الشّورى بين إقامةِ الصَّلاة والإنفاق:

بيانُ أثرِ الشّورى وأهمّيَّتها في استقامةِ حالِ المجتمع المؤمن

البيانُ القرآنيُّ هنا فصل بينهما بـ(أمر الشّورى) في قوله: ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ﴾؛ لوقوعِ المشاورةِ عند اجتماعِهم للصَّلواتِ[2]، فكأنَّه ينتهزُ فرصةَ الاجتماع هذه، ويأمرهم بأن يكونَ أمرهم شورى بينهم[3]، وللإشارة إلى أن تكون الشّورى بينهم وفقَ منهجِ الله والالتزام بطاعته، وبما يحقِّق الخيرَ لعباد الله، وللفتِ الانتباه كذلك إلى أهمّيَّة الشّورى وأثرها في استقامة حال المجتمع المؤمن، سواءٌ فيما يتعلَّق بحقوق الله أو حقوقِ العباد.

دلالةُ الواوِ في: ﴿وَأَمۡرُهُمۡ﴾:

التَّشاورُ طاعةٌ للهِ واقترابٌ إليه

الواو للعطف، عَطفت جملةَ: ﴿وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ﴾ على جملة الصِّلةِ؛ لتضيفَ صفةً أخرى من صفات مدح المؤمنين، وهي التَّشاورُ

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 331.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 8/ 34.
(3) الشّعراويّ، خواطر الشّعراويّ: 22/ 13802.

بينهم، وفي العطف على الاستجابة لله وإقامة الصَّلاة إشارةٌ إلى أنَّ التَّشاورَ طاعةٌ لله، واقترابٌ إليه.

غرضُ الإضافةِ في: ﴿وَأَمْرُهُمْ﴾:

إضافةُ اسمِ الجنس إلى ضمير المؤمنين (هم) في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ تُفيدُ العُمومَ بمَعونةِ المَقام، أي: جَميعُ أُمورِهم، وكلُّ ما ينوبهم ممّا يَحوجهم إلى تدبيرٍ مُتشاوَر فيها بَيْنهم[1].

الشّورى مطلوبةٌ في كلِّ ما ينوبُ المؤمنين ممّا يحوجهم إلى تدبير

دلالةُ التَّعبيرِ بالمصدر ﴿شُورَىٰ﴾ دون غيره:

اختيارُ التَّعبيرِ بالمصدر ﴿شُورَىٰ﴾ دونَ غيره كالتَّشاور؛ لإفادة المبالغة في تأكيدِ اتِّصافهم بهذا الخُلُقِ، أي: يتشاورون مشاورةً عظيمة، مُبالغين ممّا لهم من قوَّةِ الباطن وصفائه في الإخلاص والنُّصح[2]، فأمرُهم هو نفسُه الشّورى، كما تقول: رجل عادِلٌ، ورجلُ عَدْلٍ، فجعلته العدلَ ذاتَه[3]، فالإخبارُ بالمصدرِ يُفيدُ المبالغة[4].

أمرُ المؤمنين هو نفسُه الشّورى

دلالةُ وصفهم بالتَّشاور في قوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ﴾:

في وصفِ المؤمنين المستحقّين لما عند الله من ثوابٍ بأنَّهم يتشاورون فيما بينهم في كلِّ ما يهمُّهم، في سياق المَدح والثَّناء دلالةٌ على عظيم جدوى الشّورى وجلالةِ نفعها، قال الحسن رحمه الله: "ما تشاورَ قومٌ إلّا هُدوا لأرشدِ أمرهم"[5]، وقال ابن العربيِّ: "الشّورى: أُلْفَةٌ للجماعة، ومسبارٌ للعقول، وسببٌ إلى الصَّواب"[6]، وأنَّ في هذا الوصفِ أمرًا بتَرْكِ الاختلاف، والتَّوقُّرِ على الائتلاف، فهذا لا يكونُ إلّا فرعًا عن اجتماعِهم، وتَوالُفِهم، وتَوادُدِهم، وتَحابُبِهم، وكَمالِ عُقولِهم، وأنَّهم إذا أرادوا أمرًا مِن الأمورِ الَّتي تَحتاجُ إلى إعمالِ

في الوصف بالشّورى أمرٌ بتَرْكِ الاختلافِ، والتَّوقُّرِ على الائتلافِ

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 332، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 112.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 332.
(3) الشّعراويّ، خواطر الشّعراويّ: 22/ 13803.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 112.
(5) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 334.
(6) ابن العربيّ، أحكام القرآن: 4/ 91.

الفِكرِ والرَّأيِ فيها؛ اجتَمَعوا لها، وتَشاوَروا، وبَحَثوا فيها، حتّى إذا تبَيَّنَت لهم المَصلحةُ؛ انتَهَزوها، وبادَروها[1].

دلالةُ التَّعبير بالجملة الاسميَّة ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾:

عبَّر البيانُ القرآنيُّ: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ عن اتِّصافِ المؤمنين بالشّورى بجملة اسميَّة لا فعليَّة، رغمَ أنَّ الجملة الفعليَّة موافِقَةٌ لسياقِ الآية الَّذي جاء بجُمَلٍ فعليَّةٍ سبقَتْها، وجاءتْ بعدَها؛ لِمَزيدِ الاهتمامِ بالشّورى، وللتَّنويه بها[2]، وللدَّلالة على أنَّ الشّورى أمرٌ مستقِرٌّ فيهم، وأنَّها لا بدَّ أن تكون الشّورى خُلقًا ثابتًا لا ينفكُّ عند كلِّ مؤمن[3].

لا بـدَّ أن تكـونَ الشّورى عند كلِّ مؤمنٍ خُلُقًا ثابتًا لا ينفكُّ

سرُّ عدمِ تقييد أمر الشّورى:

أثْنى اللّهُ تعالى في قوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ على الإطلاقِ دونَ تَقييدٍ بالشّورى الخاصَّةِ التي تَشاوَرَ بها الأنصارُ في الإيمانِ؛ إذ عُرِف الأنصارُ بالشّورى؛ وذلك لبيان أهمّيَّة الشّورى في جميع الأمور، وأنَّها لا تقتصرُ على المسائل الدّينيَّة، فالشّورى مفضيَةٌ إلى الرُّشدِ والصَّوابِ، وكان مِن أفضَلِ آثارِها أنِ اهتَدى بسَببِها الأنصارُ إلى الإسلام[4].

الشّورى تشملُ جـمـيـعَ أمـورِ المؤمنين؛ لأنَّها مُـفـضِـيَـةٌ إلى الرُّشدِ والصَّوابِ

دلالةُ التَّقييد بالظَّرف ﴿بَيْنَهُمْ﴾ في أمر الشّورى:

﴿بَيْنَهُمْ﴾ ظرفٌ مُستَقِرٌّ، وهو صفةٌ لـ ﴿شُورَىٰ﴾، والتَّشاورُ لا يكونُ إلّا بينَ المُتشاوِرين، فالوجهُ أن يكون هذا الظَّرفُ إيماءً إلى أنَّ المؤمنين الممدوحين لا فرقَ في حال المشاورة بين كبيرٍ منهم وصغير، بل كلٌّ منهم يُصغي إلى كلامِ الآخر، وينظرُ في صحَّته وسقمه، بتنزيله على أصولِ الشَّرع وفروعه، فلا يستبدُّ أحدٌ منهم برأي؛ لدوامِ اتِّهامه لرأيه؛

التَّـشـاورُ يكون بين المتشاوِرين، لا يـسـتـبـدُّ أحدُهم برأيه

(1) السّعدي، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 760.
(2) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 9/ 43.
(3) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 332.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 112.

لتحقُّقه نقصَه بما له من غزارة العِلم وصفاء الفهم، ولا يعجلون في شيء، بل صار التَّأبّي لهم خُلُقًا[1]، وفي ذلك اجتماعُ الكلمة واتِّصال الأيدي، والتَّعاضُدُ على الخير[2]، وكذلك إيماءٌ إلى أنَّ الشّورى لا ينبغي أن تتجاوزَ من يهمُّهم الأمرُ من أهلِ الرَّأي، فلا يدخلُ فيها من لا يهمُّه الأمرُ، وإلى أنَّها سرٌّ بين المتشاوِرين[3].

بلاغةُ التَّعبيرِ بالمجاز في إسنادِ الشّورى إلى الأمر:

إسنادُ الشّورى إلى الأمرِ مجازٌ عقليٌّ؛ لأنَّ الشّورى تُسنَدُ للمتشاوِرين، وأمّا الأمرُ؛ فهو ظرفٌ مجازيٌّ للشّورى، ألا ترى أنَّه يقال: تشاوَرا في كذا، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159]، فاجتمعَ في قوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ﴾ مجازٌ عقليٌّ، واستعارةٌ تبعيَّةٌ ومبالغة[4].

إسنادُ الشّورى إلى الأمرِ مجازٌ عقليٌّ

بلاغةُ عطفِ قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ على ما سبق:

إن كان العطْفُ في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ على قوله تعالى: ﴿ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ﴾ من باب عطْفِ الخاصِّ على العامِّ؛ فَلِأنَّ الإنفاقَ مِن الاستِجابةِ للّه، ويكون العطفُ للدَّلالةِ على شَرفِ الإنفاق وفَضلِه[5]، ومكانته في أعمالِ الإيمان باللّه تعالى، وإن كان العطْفُ على قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾، فَللدَّلالة على أنَّ المواساةَ بالأموال مع الاتِّحاد في الأقوال، والإنفاق في الأفعال أعظمُ جامعٍ على محاسنِ الخلال، وأظهرُ دالٍّ على ما ادَّعى من الاتِّحاد في الحالِ والمآل، وللدَّلالة على أنَّ الإنفاقَ منهم على وفقِ ما حدَّده اللّهُ لهم؛ فَواسَوا بالمشورة في فضلِ عقولهم، وبالإنفاق في فضلِ أموالهم؛ تقوًى منهم ومراقبةً للّه، لا شهوةَ نفس[6]، ومن

شَـرفُ الإنـفـاقِ وفَضلُهُ ومكانتُه في أعـمـال الإيمان والمواساة

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 332.
(2) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 5/ 39.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 112.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 112.
(5) السّعديّ، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 759.
(6) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 333.

دلائلِ العطف بين هذه الجمل الثَّلاثة أنَّ الشّورى تجتمعُ مع الصَّلاة، والإنفاقَ في تحقيق الجسديَّة الواحدة وترك الاختِلافِ والتَّوفُّرِ على الائتِلافِ، وهذا لا يكونُ إلّا فَرعًا عن اجتِماعِهم وتَوالُفِهم، وتَوادُدِهم وتَحابُبِهم، وكَمالِ عُقولِهم سواءٌ في إقامتهم للصَّلاة، أو في اجتماعهم وتشاورهم، أو في إنفاقهم على عباد الله.

معنى (مِنْ) ودلالتُها في: ﴿وَمِمَّا﴾:

تخفيفٌ على المؤمنين بقَبولِ اليسيرِ إنْ لم يجدوا غيرَه

(مِنْ) في قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ للتَّبعيض، أي: ومن بعضِ ما رزقناهم ينفقون، وقد أفادتِ التَّخفيفَ والتَّسهيلَ على المؤمنين بأنَّ اللّهَ راضٍ منهم باليسيرِ من الإنفاق؛ إنْ لم يجدوا غيرَه[1]، وأنَّ المطلوبَ إنفاقُ بعضِ ما أُعطوه لا كلِّه.

الغرضُ من التَّعبير بالاسم الموصول (ما):

في كونِ المال من رزقِ الله حثٌّ لهم على الإقبالِ على الإنفاق واستدامته

عبَّر البيانُ القرآنيُّ بالاسم الموصول (ما) في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾، دون الاسم الظّاهر، فلم يقل: (والمنفقين)؛ لتذكيرِ المؤمنين ولفتِ انتباههم إلى أنَّ أموالهم الَّتي ينفقون منها، أو الَّتي ينبغي أن يُنفقوا منها، إنَّما هي رزقُ اللّهِ ساقه إليهم، وجعلهم مستخلفين فيه من غيرِ حولٍ منهم ولا حيلة، وفي هذا حثٌّ لهم على مداومةِ الإنفاق، وحثٌّ غيرهم على الإقبالِ على الإنفاق من مالِ الله الَّذي آتاهم، كما أنَّ الموصوليَّة تفيدُ العمومَ؛ لتشملَ كلَّ رزقٍ من مالٍ وقوَّةٍ وجاهٍ وعلمٍ، وغير ذلك.

دلالةُ التَّعبير بالماضي ﴿رَزَقْنَاهُمْ﴾:

رزقُ اللهِ لهم محقَّقُ الوقوعِ فهو من سُننِ الله الكونيَّة

التَّعبيرُ بصيغة الماضي في قوله: ﴿رَزَقْنَاهُمْ﴾ رغم أنَّ الرِّزق من اللّهِ مستمرٌّ في الحاضر والمستقبل؛ فللدَّلالة على أنَّ رزقَ اللّهِ لهم قد تحقَّقَ في الماضي، ويتقلَّبون في آثاره، وهو في الحاضرِ والمستقبل

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 333.

محقَّقُ الوقوعِ، ولا ينقطع، ولهذا جعلَ اللهُ مستقبله كالماضي؛ لأنَّ رِزْقَ اللهِ من سُننهِ الكونيَّة.

الغرضُ من إسناد الفعل إلى نون العظَمة في: ﴿رَزَقْنَٰهُمْ﴾:

عظمةُ رزقِ الله تعالى تستلزمُ عظيمَ شكره

عبَّرَ البيانُ الحكيم بنون العظَمةِ بصيغة الجمع في ﴿رَزَقْنَٰهُمْ﴾؛ للإشعارِ بعظمةِ الرُّبوبيَّة، كأنَّه يقول: رزقناهم بعظمتنا من غيرِ حولٍ منهم ولا قوَّة"[1]، وللإشعارِ بعظمةِ نعمةِ رزقِ الله الَّتي تستلزمُ الشُّكر، ولترغيبهم بالإنفاقِ بالإشارةِ إلى تسهيله عليهم، بأنَّه لا مدخلَ لهم في الحقيقة في تحصيله، وإنَّما هو رزقُ الله، ولتذكيرهم بما يتعارفونه بينهم من أنَّه لا مطمعَ في التَّقرُّب من العظماء إلّا بالهدايا[2].

دلالةُ التَّعبيرِ بالفعل ﴿يُنفِقُونَ﴾ مادَّةً وصيغةً:

في بلوغِ المؤمنين الغايةَ في الإنفاق دلالةٌ على كرمهم

آثرَ البيانُ القرآنيُّ لفظَ الإنفاق دونَ غيره؛ للدَّلالة على كرمهم، وأنَّهم بلغوا الغايةَ في بذلِ المال؛ لأنَّ أصلَ الإنفاق هو الإنفاد، يُقال: أنفقَ القوم؛ إذا نفدَ ما عندهم[3]، ويُطلق على خروجِ المال ونحوه من اليدِ إلى المُنفَق عليه، وكذلك لشمولِ الإنفاق بالمال وبغيره، والإنفاق الواجبِ والمستحبِّ والمباح[4].

الغرضُ من تقديم الجارِّ والمجرور (ممّا) على الفعل ﴿يُنفِقُونَ﴾:

من صفاتِ المؤمنين إنفاقُهم المالَ على حبِّه

قدَّم الجارَّ والمجرور (ممّا) - وهو المُنفَقُ منه - على فعلِ الإنفاق ﴿يُنفِقُونَ﴾؛ للاهتمام بهذا الرِّزق، وأنَّه من عندِ الله أعطاهُ سبحانه للأغنياء؛ ليعطوا منه الفقراء، فالمالُ مالُه سبحانه، وللإيذان بأنَّ المؤمنين ينفقونَ من هذا الرِّزق رغمَ ما له في نفوسهم من معزَّةٍ، وفي هذا مدحٌ لهم، قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨﴾ [الإنسان: 8]، كما أنَّ التَّقديمَ أفادَ - مع مراعاةِ

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 333.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 333.
(3) ابن منظور، لسان العرب: (نفق).
(4) الرّاغب، المفردات: (نفق).

الفاصلةِ - القصرَ الَّذي يوجِّه الأفهامَ إلى أنَّ المطلوبَ إخراجُ بعضِ المال لا كلِّه؛ إذ لو قال: (ينفقون ممّا رزقناهم)؛ لأفادَ أنَّهم ينفقون بعضًا، وهذا لا يدلُّ على كون المسكوت عنه ليس مُنفقًا كذلك، بخلاف صيغة القَصْر.

دلالةُ التَّعبير بالمضارع ﴿يُنفِقُونَ﴾:

التَّعبيرُ بصيغة المضارعة الَّتي تُفيدُ التَّجدُّدَ الحُدوثيَّ لفعلِ الإنفاق جاء ملائمًا لدوامِ الإنفاقِ الواقعِ منهم وتجدُّده دون توقُّفٍ، أي: إنَّهم كانوا يديمون الإنفاقَ كرمًا منهم، وإن قلَّ ما بأيديهم اعتمادًا على فضلِ الله ﷻ، لا يقبضون أيديَهم كالمنافقين[1]، كما أنَّ في التَّعبير بالمضارعة مقابلَ التَّعبيرِ عن الرِّزقِ بالفعل الماضي ﴿رَزَقْنَٰهُمْ﴾ إشارةً إلى أنَّ من صفاتِ الممدوحين فعلَ الخير بما رُزقوا من مالٍ، ولو لم يَزدِدْ هذا المالُ.

دوامُ إنفاقِ المؤمنين المالَ في جميعِ الأحوال دلالةٌ على قوَّةِ إيمانهم

الغرضُ من حذف متعلِّق الإنفاق:

حُذِفَ مُتعلِّق الإنفاق، أي: المُنْفَق عليهم، فلم يقل: (وممّا رزقناهم ينفقون على الفقراء أو اليتامى أو المساكين)؛ لإفادةِ العموم بحيثُ يشملُ كلَّ من يصلحُ أن يُنفقَ عليه من مستحقّي الزَّكاة والصَّدقات من الفقراء واليتامى والمساكين، وكذا الوالِدَين والزَّوجة والأولاد، وإكرام الضَّيف والجار وغيرهم، ولو ذكر أحد هؤلاء؛ لانحصر به، وفي العموم تشجيعٌ على الإنفاق في جميعِ الوجوه، وقد يكون الحذف كذلك للتَّركيز على الإنفاق من حيثُ هو قربةٌ إلى الله بحَدِّ ذاتها.

تشجيعٌ على الإنفاق في جميعِ الوجوه

بلاغةُ الإدماج في قولِه: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾:

في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ إدماجُ غرضٍ في غرضٍ؛ إذ أدمجَ غرضَ الامتنانِ عليهم بأنَّ اللهَ قد رزقهم بغرضِ المدحِ لهم بالإنفاق، وإلّا فليس الإنفاقُ مِن غيرِ ما يُرزَقُه المُنفِقُ.

الَّذي امتنَّ عليهم بالرِّزق هو الَّذي يمدحهم على الإنفاق

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 333.

دلالةُ عطف ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ﴾ على ما سبق:

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ﴾ عطفٌ على ما سبق؛ لأنَّه لمّا كانت إدامةُ الغَفْر جالبةً للفسادِ، مُجرِّئةً على العناد، وكان البغيُ - وهو التَّمادي في السّوءِ - محقِّقًا لقصدِ الذَّنبِ، مُجوِّزًا للإقدام على الانتقام، وكان الانتصارُ من الفجّار ربَّما أحوجَ مع قوَّة الجَنانِ إلى إنفاقِ المال؛ عقَّبَ الإنفاقَ بمدحِ الانتصار، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ﴾[1].

الانتصارُ عندَ البَغي فَضيلةٌ، كما أنَّ العَفوَ عندَ الغَضَبِ فَضيلةٌ

سرُّ تكرار اسم الموصول (الَّذِينَ):

هذا مَوصولٌ رابعٌ، وصِلتُه خُلُقٌ أرادَه اللّهُ للمُؤمنين، وقد كرَّر البيانُ الحكيم الاسمَ الموصول؛ لتكون صلتُه معتنًى بها، حتّى كأنَّ صاحبَها المتَّحدَ منزَّلٌ منزلةَ ذوات، فيتأكَّد بذلك اختصاصُهم بكلِّ صفة، كأنَّ كلَّ واحدةٍ منها تستحقُّ أن تُذكرَ لوحدها، فالانتصارُ من الظُّلمِ صفةٌ خاصَّةٌ تستحقُّ الذِّكرَ مستقلَّةً عن غيرها؛ لِما فيها من عدلٍ وشجاعةٍ، وهو ما يختلفُ عن صفاتِ التَّسامح والمغفرة أو الصَّبر الواردة قبلَها.

الانتصارُ من الظُّلم صفةٌ خاصَّةٌ تستحِقُّ الذِّكرَ مستقلَّةً عن غيرها

دلالةُ التَّعبير بـ ﴿إِذَآ﴾ دون (إن):

ذكر البيانُ القرآنيُّ أداةَ التَّحقُّق ﴿إِذَآ﴾ دون (إن) الَّتي تُستعملُ للشَّكِّ في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ﴾؛ للإشارة إلى أنَّ شرطها لا بدَّ من وقوعه بالفعل أو بالقوَّة[2]، أي: إنَّ المؤمنين لا ينتقمون إلّا إذا تحقَّقَ البغيُ عليهم، وهذا من عدلهم وإنصافهم.

من عدلِ المؤمنين أنَّهم لا ينتقمون إلّا إذا تحقَّقَ البغيُ عليهم

سرُّ التَّعبيرِ بالإصابة في: ﴿أَصَابَهُمُ﴾ دون المَسِّ:

آثرَ البيانُ القرآنيُّ التَّعبيرَ بالإصابة دونَ المسِّ في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ﴾؛ للدَّلالةِ على تحقُّقِ وقوعِ هذا البغي

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 334.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 334.

عليهم، وتسلُّطِه عليهم، وتمكُّنِه منهم، وتأثيرِه فيهم[1]؛ لأنَّ أصلَ الإصابة يدلُّ على نزولِ شيء واستقرارِه قرارَه[2]، بخلافِ المَسِّ الَّذي يدلُّ على خفَّةِ الإصابة، وكأنَّه من مقدِّماتها، أو من أقلِّ درجاتِها، والمسُّ يُقال فيما يكون منه إدراكٌ بحاسَّةِ اللَّمسِ[3].

الأصلُ في المؤمن أن يسامحَ إلّا إذا زادَ الاعتداءُ عن حدِّه

دلالةُ التَّعبير بالماضي ﴿أَصَابَهُمُ﴾:

جاءَ فعلُ الشَّرطِ في قوله تعالى: ﴿إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾ بصيغة الماضي الَّتي تُفيدُ تحقُّقَ الوقوع؛ لتتناسبَ مع حتميَّةِ وقوعِ البغي والعدوان على المؤمنين وتأكُّدِه، وهذا يُؤيِّدُه الواقعُ، ومجيء الماضي مع حرف ﴿إِذَآ﴾ الَّذي يفيد التَّحقُّق، ومعنى الإصابةِ الَّتي تعني نزولَها بهم، وتمكُّنَها منهم، كلُّ ذلك يُؤكِّد أنَّ المؤمنين حقًّا لا ينتقمون إلّا إذا تحقَّقَ البغيُ عليهم، وهذا من عدلهم وإنصافهم.

وقوعُ البغي والعدوانِ على المؤمنين أمرٌ حتميٌّ

سرُّ التَّعبير بالبغي دون غيره:

آثرَ البيانُ القرآنيُّ التَّعبيرَ بالبغي دونَ الظُّلم أو الاعتداء في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ﴾؛ لأنَّ البغي أشدُّ من الظُّلم والاعتداء، وهو بذلك يتضمَّنُ الظُّلمَ والفسادَ والتَّعدّي والتَّمادي في الشَّرِّ والكِبر معًا، ولِما في لفظ البغي من قصدِ الفساد، بخلافِ الظُّلم أو الاعتداء، فقد يقعُ بدون قصد، ومثل هذا لا ينتَقِمُ من أجله المؤمنون، ولِما فيه كذلك من المبالغةِ في الظُّلم والاعتداء، فكلُّ مجاوزةٍ وإفراطٍ على المقدار - الَّذي هو حدُّ الشَّيء - بغيٌ[4]، ولهذا لا بدَّ للباغي أن يوقَفَ عند حَدِّه لسوءِ حاله، وأن يُنتصرَ منه؛ كي لا يستشري بغيُه وظُلْمُه في المجتمع؛ إذ مثل هذا لا ينفعُ معه التَّسامح.

المؤمنون ينتصرون ممَّن قصدَ وبالغَ في الظُّلم والفساد والتَّعدّي

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 334.
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (صوب).
(3) الرّاغب، المفردات: (مسس).
(4) ابن منظور، لسان العرب، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصّل: (بغي).

معنى اللّام في: ﴿ٱلۡبَغۡيُ﴾، ودلالتُها:

الاعـتـداءُ على الحـقِّ معهودٌ تَلْفِظُه الفِطَرُ السَّليمة

لامُ تعريفِ البغي في قوله تعالى: ﴿إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ﴾ عهديَّةٌ، معهودها ذِهنيٌّ، وهو المبالغةُ في الظُّلم والاعتداء على الحقِّ والفساد، وهذا تلفظُه الفِطَر السَّليمة، فمعنى إصابتِه إيّاهم أنَّه سلَّطَ عليهم، أي: بغى غيرُهم عليهم[1].

دلالةُ ضمير الفصل ﴿هُمۡ﴾ بين المبتدأ والخبر:

المـؤمـنـون لا يَرضَون الذِّلَّةَ، ولا يـتردَّدون في الانتصارِ للحقِّ

في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ﴾ أدخلَ البيانُ الحكيمُ ضميرَ الفصل ﴿هُمۡ﴾، الَّذي فصلَ بين الموصول وبين خبره؛ لإفادةِ تقوّي الخبر وتوكيده، أي: لهم مزيدُ اختصاصٍ بالانتصار[2]، وليس للقصر؛ لأنَّ غيرَ المؤمنين ينتصرون لأنفسهم؛ إذا أصابهم البغي، فهُم مشتركون مع غيرهم في هذه الصِّفة، وليسوا مختصِّين بها، والمعنى: لا ينبغي أن يتردَّدوا في الانتصار لأنفسهم[3]، وللتَّأكيد كذلك على أنَّ المؤمنين هم أصحابُ القرار، أي: هم بأنفسهم خاصَّة ينتصرون؛ لِما لهم من قوَّةِ الجنان والأركان المعلمة بأنَّ ما تقدَّم من غفرانه ما كان إلّا لعُلوِّ شأنهم لا لهوانهم[4].

دلالةُ التَّعبير بالمضارع ﴿يَنتَصِرُونَ﴾ مادَّةً وصيغةً:

غايةُ المؤمن من ردِّ الظُّلم إقامةُ الحقِّ والعدل لا التَّشفّي

التَّعبيرُ بفعل ﴿يَنتَصِرُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ﴾ دون (ينتقمون) مثلًا؛ لكون لفظِ الانتصار أنسبَ للسّياق وحالِ المؤمنين، ومدحُهم لكمال صفاتهم وفضائلهم واتِّصافهم بالعدل، فالانتصارُ من النَّصر، وهو طلبُ إزالة الظُّلم وإعانةِ المظلوم، واستعادةِ الحقِّ والمنع من الظُّلم[5]، وهو فعلٌ مشروعٌ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 113.
(2) الطّيبيّ، فتوح الغيب: 14/ 75.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 114.
(4) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 334.
(5) ابن منظور، لسان العرب، والزّبيديّ، تاج العروس: (نصر).

بقدرِ الضَّرورة؛ فيتناسبُ مع وقوع البغي عليهم وانتصارهم بدفعه عنهم، وهذا يتضمَّن العدل؛ إذ غايتُه إقامةُ الحقِّ، ويقتصر على ردِّ الاعتداء دون تجاوز، فينتقمون من الظّالم بنفس القدر دون زيادة، وهذا ما أكَّده سبحانَه في الآية بعدَها ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾[1]، بينما الانتقامُ يعني معاقبةَ الظّالمِ بدافعِ الغضب أو الإذلال، والمبالغةَ في العقوبة مع الكراهيَة والسُّخط[2]، ولهذا قد يتجاوز المنتَقِمُ حدَّ العدل إلى التَّشفّي والزّيادةِ في العقاب، وإشباعِ الغضب الشَّخصيِّ، وهذا لا يتناسبُ مع مدحِ المؤمنين على أخلاقهم وكمالِ صفاتهم، فهو سبحانه لم يمدحهم على الانتقام، وإنَّما مدحهم على الانتصارِ، وهو القدرةُ والقوَّةُ على استيفاء حقِّهم ودفعِ الظُّلم عنهم، وبهذا يظهرُ الفرقُ بين أخلاقهم وأخلاق الجاهليَّة، الَّذين كانوا ينتقمون إشباعًا لغضبهم الشَّخصيِّ.

وقد أوثِر الخبرُ الفعليُّ، وهو ﴿يَنتَصِرُونَ﴾ دون أن يقال: (منتصرون)؛ لإفادة معنى تجدُّد انتصارِ المؤمنين لأنفسهم وتكراره؛ كلَّما أصابهم البغيُ بما أعطاهم اللّه من سَعة العقل وشدَّة البطش وقوَّة القلب؛ زجرًا للباغي عن معاودته وعن الاجتراء على غيره، مكرِّرين لذلك؛ كلَّما كرَّر لهم، فيكون ذلك من إصلاح ذات البين، ليسوا بعاجزين ولا في أمر دينهم متوانين[3]، ومجيء الفعل مضارعًا؛ فلأنَّ المضارع هو الَّذي يجيء معه ضميرُ الفصل[4].

الغرضُ من إسناد فعل الانتصار إلى واو الجماعة:

التَّعبيرُ في فعل ﴿يَنتَصِرُونَ﴾ بالإسناد إلى الجمع؛ للإشارة إلى

لا يكون تمامُ التَّمكُّن الرّادع إلّا مع الاجتماع

(1) الشّعراويّ، خواطر الشّعراويّ: 22/ 13804.

(2) ابن منظور، لسان العرب، والزّبيديّ، تاج العروس، وأحمد مختار عمر، معجم اللّغة العربيّة المعاصرة: (نقم).

(3) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 335.

(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 114.

أنَّه لا يكون تمامُ التَّمكُّن الرّادع إلّا مع الاجتماع، ومن كان فيها مفردًا كان همُّه طويلًا وبثُّه جليلًا، قال إبراهيم النُّخعيُّ: "كانوا يكرهون أن يذلّوا أنفسَهم، فيجترئ عليهم الفسّاق"[1].

سرُّ جَعْلِ هذه الصِّفة في مقام المدح:

التَّذَلُّلُ لِمَن بَغى ليس مِن صِفاتِ مَن جَعَل اللهُ له العِزَّةَ

ذَكَر سُبحانَه في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾ هؤلاء المنتَصِرينَ في مَعرِضِ المَدحِ، كما ذكَرَ المَغفِرةَ عندَ الغَضَبِ في مَعرِضِ المدحِ؛ لأنَّ في إقامَةِ الظّالِمِ عَلى سَبيلِ الحَقِّ وعُقوبتِه بما هوَ لَهُ أهلٌ؛ تَقويمًا لَهُ، وفي ذَلِكَ أعظَمُ المَدْحِ[2]، ولأنَّ التّذَلُّلَ لِمَن بَغى ليس مِن صِفاتِ مَن جَعَل اللهُ له العِزَّةَ؛ حيثُ قال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: 8]، فالانتِصارُ عندَ البَغيِ فَضيلةٌ، كما أنَّ العَفوَ عندَ الغَضَبِ فَضيلةٌ[3]، ولأنَّ الانتصارَ لأنفسهم رادعٌ للباغين عن التَّوغُّل في البغي على أمثالهم، وذلك الرَّدعُ عونٌ على انتشارِ الإسلام؛ إذ يقطع ما شأنه أن يخالج نفوسَ الرّاغبين في الإسلام من هواجس خوفهم من أن يُبغى عليهم[4].

دفعُ توهُّمِ معارضة هذه الآية لقوله: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾:

الانتِصارُ عندَ البَغيِ فَضيلةٌ، كما أنَّ العَفوَ عندَ الغَضَبِ فَضيلةٌ

لا تعارضَ بين قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾، وقولِه تعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾؛ لأنَّ العفو على قسمين، **أحدهما**: أن يكون العفو سببًا لتسكينِ الفتنة وجناية الجاني، ورجوعِه عن جنايته، **والثّاني**: أن يصيرَ العفو سببًا لمزيد جراءة الجاني، ولقوَّة غيظه وغضبه، وآيةُ العفو محمولةٌ على القسم الأوَّل، وآيةُ الانتصار محمولةٌ على القِسْم الثّاني[5]، وكذلك

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 17/ 335.
(2) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 21/ 547.
(3) الشّوكانيّ، فتح القدير: 4/ 620.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 114.
(5) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 27/ 604.

لاختلافِ المقامين[1]، فمِن صِفاتِ الَّذين آمنوا وعلى ربِّهم يتوكَّلون: أنَّهم لا يَرضَونَ بالذُّلِّ والانخناسِ عن الأخذِ بحقِّهم، ولَيْس مِن لازم الانتصارِ أن يَقتَصَّ منهم؛ لأنَّ مَن عَفا عن قُدرةٍ وعِزَّةٍ؛ فإنَّه لا شكَّ أنَّه مُنتصِرٌ، ومَن أخَذَ بحقِّه؛ فهو مُنتصِرٌ[2].

❁ الفروق المعجميَّة:

الإصابة والمَسُّ:

انتصارُهم يكون بعد تمكُّن البغي منهم، وليس بمجرَّد مساسه بهم

المَسُّ أخفُّ من الإصابة، فالإصابةُ: النُّزولُ بالشَّيء واستقرارُه قرارَه، والتَّمكُّنُ منه واللَّحاقُ به، خيرًا كان النّازل أو شرًّا[3]، وأصابَ السَّهمُ؛ إذا لم يُخطئ، وأصابَ الشَّيءَ: وجَدَه، وأراده، وأصابته مصيبةٌ: أخذته[4]، والمَسُّ: هو اختبارُ حالِ الشَّيء باليد أو بالجسم؛ إذ حقيقتُه جَسُّ الشَّيء، وذلك بوضْعِ اليد على شيء؛ ليعرفَ وجودَه، أو يختبرَ حالَهُ، فالمَسُّ يُقال فيما يكون منه إدراكٌ بحاسَّةِ اللَّمسِ[5]، وقدِ استُعمِلَ هنا لفظُ الإصابة لمناسبته للسّياق؛ وللدَّلالة على صبرِ المؤمنين على الأذى، وأنَّهم لا ينتصرون إلّا عند تمكُّن البغي منهم، وليس بمجرَّد مسِّه لهم، وفي هذا مزيدُ مدحٍ لهم على عدْلِهم.

البغي والظُّلْمُ:

البغيُ أشدُّ من الظُّلم، والباغي أسوأُ حالًا من الظّالم

الظُّلمُ أعمُّ وأشملُ من البغي؛ إذِ البغيُ نوعٌ من أنواعِ الظُّلم[6]، وهو من أشدِّها، فالبغيُ هو الاعتداءُ على الحَقِّ، وقصدُ الفساد، وشدَّةُ الطَّلبِ لِما ليس بحقٍّ بالتَّغليب، وكلُّ مجاوزةٍ وإفراطٍ على المقدار - الَّذي هو حَدُّ الشَّيء - بغيٌ، وهو بذلك يتضمَّنُ الظُّلْمَ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 25/ 114.
(2) ابن عثيمين، تفسير سورة الشّورى، ص: 292.
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (صوب).
(4) ابن منظور، لسان العرب، والزّبيديّ، تاج العروس: (صوب).
(5) ابن فارس، مقاييس اللّغة، والرّاغب، المفردات، والسّمين الحلبيّ، عمدة الحفّاظ: (مسس).
(6) أبو حيّان، البحر المحيط: 9/ 345.

والفسادَ والتَّعدّي والكِبر معًا[1]، بينما الظُّلمُ عامٌّ؛ إذ هو وضعُ الشَّيء في غير موضعه تعدّيًا، وهو تجاوزٌ عن المستحقِّ بمنعه وانتقاصه[2]، فالظُّلمُ: هو كلُّ تعدٍّ على الحقوق سواءٌ كان صغيرًا أم كبيرًا؛ إذ يتراوحُ الظُّلمُ ما بين أكبرِ الكبائر - وهو الشِّرك باللّٰه تعالى - وبين ارتكابِ أصغرِ الذُّنوب، وقدِ استَعملَ البيانُ القرآنيُّ لفظَ البغي، وخصَّه بالذِّكر؛ تنبيهًا على شدَّتهِ وسوءِ حالِ صاحبه[3].

(1) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 232، وابن منظور، لسان العرب، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصّل: (بغي).
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة، وابن منظور، لسان العرب، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (ظلم).
(3) أبو حيّان، البحر المحيط: 9/ 345.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثالث والخمسون،
سورة الشُّورى من الآية 13 إلى سورة الزُّخرُف الآية 36
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثالث والخمسون، سورة الشُّورى من الآية 13 إلى سورة الزُّخرُف الآية 36
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 53 ، 806 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-644-66-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 53 : المجلد الثالث والخمسون، سورة الشُّورى من الآية 13 إلى سورة الزُّخرُف الآية 36.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-644-66-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-4811073 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"